

62 من 06 / شرح العمدة في الفقه / كتاب الحج / باب الفدية /

صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الفقه للفقيه ابن قدامة المقدسي رحمه الله. الدرس السادس والعشرون. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين ثم بعده قال المؤلف رحمه الله تعالى الظرب الثاني على الترتيب وهو هدي التمتع يلزمه شاة فان لم يجد - [00:00:17](#)

وصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه فرض الثاني من انواع الفدية ما هو على الترتيب؟ سبق الذي على التخيير وهذا على التركيز - [00:00:38](#)

وهو فدية التمتع قال الله سبحانه وتعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد وصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة - [00:01:07](#)

وما استيسر من الهدي وهو شاة او سبع بدنه او سبع بقرة هذا ما استيسر من الهدي فمن لم يجد ذبح الهدي فانه يعدل الى الصيام. صيام عشرة ايام يصوم منها ثلاثة في الحج - [00:01:42](#)

بعد ما يحرم بالعمرة يبدأ بها على ان تنتهي قبل يوم عرفة قبل ان تنتهي قبل يوم عرفة لان الحاج منهي ان يصوم يوم عرفة فان فاتت ثلاثة قبل يوم عرفة - [00:02:21](#)

فانه يصومها في ايام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر لقول عائشة رضي الله عنها لم يرخص بايام التشريق ان يصمن الا عن دم متعة او قران والا فالاصل ان ايام التشريق ايام اكل وشرب - [00:02:51](#)

وذكر لله عز وجل يحرم صيامها الا عن دم متعة وقران لهذا الحديث يبقى سبعة اذا رجعتم من الحج يعني سواء صامها في مكة او صامها في الطريق او صامها عند اهله. هذه السبعة - [00:03:26](#)

ليكمل العشرة وبهذا يحصل الواجب فهي على الترتيب بحيث انه ما يجزي الصيام الا اذا لم يجد الهدي فمن لم يجد يعني لم يجد الهدي فصيام هذا هو الترتيب فلو صامها وهو يقدر على الهدي لم تجزئه - [00:03:56](#)

نعم الضرب الثاني على الترتيب وهو هدي التمتع يلزمه شاة ومثله القران هدي التمتع ومثله القران لان القران تمتع بحيث انه جمع بين نسكين في سفر واحد نعم يلزمه شاة فان لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع - [00:04:28](#)

عن الاختصار على الشاة هذا باذن الله لان الله جل وعلا قال فما استيسر من الهدي ان ما شاة واما سبع بدنة او سبع البقرة نعم وفدية الجماع بدنة فان لم يجد اما فدية الجماع - [00:04:57](#)

قبل التحلل الاول فهي بدنة يعني بغير يذبح بدنه يعني من الابل ولا تجزيه الشاة نعم وفدية الجماع بدنة فان لم يجد فصيام كصيام التمتع. فصيام عشرة ايام. اذا لم يجد بدنة - [00:05:19](#)

فانه يصوم عشرة ايام بدا لها قياسا على فدية التمتع اذا لم يجدها نعم وكذلك الحكم في البدنة الواجبة بالمباشرة يعني قبل التحلل الاول فاذا باشر ولو لم يجامع اذا باشر وانزل - [00:05:46](#)

فانه تجب عليه الفدية نعم وكذلك الحكم في البدنة الواجبة بالمباشرة ودم الفوات دم الفوات. ايش الفوات الفوات اذا احرم بالحج

وفاته الوقوف في عرفة فاته الوقوف في عرفة هذا يسمى الفوات - [00:06:15](#)

هذا عليه ان يؤدي عمرة يتحلل بعمره ويذبح الفدية ويتحلل ويقضي ثاني عام هذا الفوات من فاته الوقوف في عرفة فاته الحج هذه السنة لقوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة - [00:06:47](#)

يعني الركن الاعظم هو الوقوف بعرفة نعم وكذلك الحكم في البدنة الواجبة بالمباشرة ودم الفوات نعم والمحصر يلزمه دم فان لمحصر هو الذي احرم بالحج ولكن صده العدو صده العدو عن دخول البيت مثل ما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - [00:07:15](#) في عمرة الحديبية صدهم المشركون فتحللوا حلقوا رؤوسهم ذبحوا الفدية وتحللوا من احرامهم هذا هو الاحصار وكذلك المرز لو احرم بالحج ولكنه قبل ان يؤديه مرض مرضا لا يستطيع اداء الحج او - [00:07:50](#)

حصل له حادث حصل له حادث واصيب في الحادث اصابة لا يستطيع مع الحج هذا محصن محشر بالمرض فانه مثل المحصر بالعدو يذبح فدية ويحلق رأسه ويتحلل من احرامه نعرف - [00:08:28](#)

والمحصر يلزمه دم فان لم يجد وصيام عشرة ايام. اذا المحصر او من فاته الحج لم يجدا الهدي اما لانه لم يوجد شيء من بهيمة الانعام واما انها موجودة ولكن ليس معه ثمنها - [00:09:02](#)

فهذا يصوم عشرة ايام. فمن لم يجد فصيام فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعت قاسوها على هذا نعم ومن كرر محظورا من جنس فعل عدة محظورات من محظورات الاحرام - [00:09:29](#)

فهل عليه لكل محظور فدية هذا به تفصيل ان كانت محظورات الاحرام من جنس واحد الاحرام من جنس واحد كأن حلق رأسه ولبس المخيط قلم اظفاره هذي محظورات وهي لكنها من جنس واحد - [00:09:57](#)

ويكفي عنها فدية واحدة نعم ومن كرر محظورا من جنس غير قتل الصيد فكفارة واحدة الا كفى ومن كرر محظورا من جنس غير قتل الصيد فكفارة واحدة. نعم. الا ان يكون قد كفر عن الاول فعليه للثاني - [00:10:28](#)

كفارة لانها تتداخل اذا كرر المحظور قبل ان يفدي تتداخلت لانها سببها جنس واحد فانه يكفي كفارة واحدة فدية واحدة عن الجميع اما اذا فعل المحظور ثم فدى ثم فعل المحظور مرة ثانية - [00:10:53](#)

فعليه فدية ثانية ولو كان من جنس واحد نعم ومن كرر محظورا من جنس غير قتل الصيد فكفارة واحدة. اما اذا كان المحظور الذي كرره من الصيد فانه يجب عليه عن كل مرة فدية ولا تتداخل - [00:11:19](#)

لقوله تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم فلا تتداخل انواع الصيد اذا تكرر الصيد منه في كل مرة فدية.

مستقلة نعم ومن كرر محظورا من جنس غير قتل الصيد فكفارة واحدة الا ان يكون قد كفر اذا كرر الصيد من جنس - [00:11:43](#) واحد كما لو قتل ظبيا ثم قتل اخر ظبيا اخر ثم قتل ظبيا اخر فانها تتكرر عليه الكفارة او الفدية تتكرر عليه ولا تتداخل نعم ومن كرر محظورا من جنس غير قتله غير قتل الصيد - [00:12:19](#)

فكفارة واحدة الا ان يكون قد كفر عن الاول فعليه للثاني كفارة نعم. وان فعل محظورا من اجناس فلكل واحد كفارة. اذا فعل محظورا من اجناس محظورات مختلفة وليست من جنس واحد فعليه عن كل محظور فدية مستقلة - [00:12:45](#)

عليه عن كل محظور دنيا مستقلة. نعم والحلق والتقليم والوطء وقتل الصيد يستوي عمدته وسهوه وسائر المحظورات لا شيء في سهوه الله جل وعلا قال ومن قتله منكم متعمدا فمفهومه انه اذا لم يكن متعمدا فليس عليه - [00:13:14](#)

لكن المذهب ان عليه فدية ولو كان غير متعمد لانه اتلاف لان هذا اتلاف والاتلاف يستوي عمدته وسهوه عندهم اما المحظور الذي ليس فيه اتلاف فهذا يكفي في المتكرر منه - [00:13:41](#)

بيدها واحدة كما سبق نعم والحلق والتقليم والوطء وقتل الصيد يستوي عمدته وسهوه وسائر المحظورات لا شيء في سهوه وكلها جل وعلا قال ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا بس فالتناس في غير - [00:14:08](#)

الغير مؤاخذ عفي لامتي الخطأ والنسيان ولكنهم يقولون هذا فيه اتلاف والاتلاف لا يعذر فيه بالنسيان لا يعذر فيه بالنسيان فمثلا لو قتل شخصا لو قتل شخصا خطأ وجبت عليه الكفارة - [00:14:31](#)

مع انه خطأ ما تعمد فوجبت عليه الكفارة لانه اتلاف. كل ما فيه اتلاف ففيه الكفارة يستوي عمدته وسهوه نعم وكل هدي او اطعام طيب وبين محل وبين محل الهدي هذا اللي هو - [00:15:03](#)

ذبح او اطعام تقول في الحرم المساكين الحرام فيوزع على مساكين الحرم سواء كانوا من سكان مكة او كانوا من المساكين الطارئین عليها القادمين عليها فانهم يكونون مثل مساكين الحرم - [00:15:29](#)

يكون لهم اه فدية تكون لهم فدية اه الذبيحة ولهم فدية الاطعام ولا تكون ولا يخرج بها عن الحرم ما تذبح خارج الحرم ولا يتصدق خارج الحرم هديا بالغ الكعبة - [00:15:55](#)

فهو لسكان الحرم سكان مكة يعني كل هدي او اطعام فلمساكين الحرم واما الصيام فيجزى في كل مكان لا يشترط ان يكون صيام الفدية يكون في الحرم لا ما ورد انه ما جاء انه يكون في الحرم - [00:16:25](#)

نعم وكل هدي او اطعام فهو لمساكين الحرم الا فدية الاذى يفرقها في الموضع الذي حلق فيه اي نعم فدية الاذى حيث وجد سببه اذا حلق في اي مكان فانه يفديك لان الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه في الحديبية - [00:16:48](#)

كانوا خارج الحرم خارج حدود الحرم ومع هذا فدوا في مكانهم نعم الا فدية الاذى يفرقها في الموضع الذي حلق فيه وهدي المحصر ينحره في موضعه اما هدي المحصر فحيث احصر - [00:17:14](#)

ينحره حيث احصر ولو كان خارج الحرم نعم واما الصيام فيجزئه بكل مكان. يجزئه في كل مكان. في مكة في الطريق في في بلده ليس له مكان الصيام لانه لا نفع فيه للمساكين. نعم - [00:17:35](#)

باب دخول مكة اي الوصول الى مكة اذا وصل الحاج الى مكة فما هي الاداب التي تشرع له عند الدخول. نعم يستحب ان يدخل مكة من اعلاها. نعم من يدخل مكة من اعلاها من وجه الكعبة - [00:17:59](#)

يعني اعلاها المعلاة وما كان وراءها تدخلها من الجهة الشرقية هذا اعلاها والخروج يخرج من اسفلها من اسفلها هذا هو السنة ما هو بواجب يخرج من اي مكان لكن هذا هو السنة انه يخرج من اسفل مكة - [00:18:28](#)

فالدخول منكدا والخروج من كدى ولهذا يقولون افتح وادخل وضم واخرج يعني من كذا هذا الدخول والكذا هذا الخروج هذا السنة يعني ما هو بواجب نعم والنبي صلى الله عليه وسلم لما جاء - [00:18:59](#)

في حجة الوداع دخلها من اعلاها دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها نعم ويدخل المسجد من باب بني شيبه اما اذا وصل الى المسجد الحرام فالسنة ان يدخل من باب بني شيبه - [00:19:26](#)

المقابل المقابل لما بين الحجر والباب وكان في الاول المسجد هو المطاف ما في غيره ما فيه مسجد واسع هو المطاف وكان مسجد بني شيبه عند مدخل المطاف عند يعني على حافة المطاف. الى امس ومحطوط عليه قوس - [00:19:55](#)

اضغط عليه قوس يبين مكان باب بني شيبه ولكن الان ازيل الان ازيل فيأتي من الجهة الشرقية من اعلاها نعم ويستحب ان يدخل مكة من اعلاها ويدخل المسجد من باب بني شيبه اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم سدنة - [00:20:26](#)

الكعبة بنو شيبه هم سدنة الكعبة الذين معهم مفتاح الكعبة نعم اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. فاذا رأى البيت هذا الادب الثاني اذا رأى يستحب له ان يدعو - [00:20:52](#)

نعم فاذا رأى البيت رفع يديه. نعم. وكبر الله وهله وحمده. نعم. ودعا نعم ثم يبتدأ بطواف العمرة ان كان معتمرا او بطواف القدوم ان كان مفردا او قارنا نعم ان كان معتمرا يبدأ بطواف العمرة - [00:21:15](#)

وان كان مفردا او قارنا لان العمرة تدخل في الحج فانه يطوف للقدوم سنة طواف القدوم سنة نعم او يبدأ بالطواف هذا هو المهم انه يبدأ بالطواف. اذا وصل الى البيت يبدأ بالطواف. سواء طواف العمر - [00:21:41](#)

ان كان معتمرا او طواف القدوم تحية للمسجد للكعبة تحية للمسجد طواف القدوم تحية للكعبة. نعم. او بطواف القدوم ان كان مفردا او قارنا. نعم ويطلع بردائه؟ نعم ومن السنن التي يفعلها القادم سواء يريد قوافل العمرة او طواف القدوم او - [00:22:09](#)

والقوافل اول طواف يطوفه سواء للعمرة او للقدوم يستحب ان يضطب ان يضطبع بردائه والاضطباع معناه ان يجعل وسط الردى

تحت ابطه الايمن. ويجعل طرفيه على كتفه الايسر فيكون الكتف الايمن مكشوفاً - [00:22:39](#)

ويكون الايسر مستورا. في كل الطواف. طواف القدوم او طواف. العمرة. كل الطواف يكون متبعا يعني مخرجا لضبعه. الضبع هو الكتف او العضد هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:09](#)

هو واصحابه اما ان يضطبع من حين يحرم من الميقات وباخذ ايام وهو مضطبع مثل ما يفعل العوام فهذا لا اصل له انما الاضطباع وقت الطواف فقط عند بدايته وينتهي عند نهايته - [00:23:31](#)

نعم ويضطبع بردائه يحرمون اذا احرموا بالحج من مكة يتبعون ويروحون المنى وعربة هذا لا اصل له نعم هذا من احكام الطواف من سنن الطواف الاطباع بدايته ونهايته نعم ويضطبع بردائه فيجعل وسطه تحت عاتقه الايمن - [00:23:52](#)

وطرفيه على عاتقه الايسر يجعل وسطه تحت آ تحت ابطه الايمن ويجعل طرفيه على كتفه الايسر. نعم ويبدأ بالحجر الاسود ويستلمه؟ نعم من بداية الطواف من الحجر الاسود. لو بدأه من دون الحجر الاسود - [00:24:21](#)

مما يلي الباب لم يصح هذا الشوط لانه ناقص نعم ويبدأ بالحجر الاسود فيستلمه ويقبله. يستلم يعني يمسه بيده يضافه بيده ثم يقبله هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:50](#)

لان الحجر من شعائر الله هجر من شعائر الله فيستلم ويقبل اذا تمكن ووصل اليه. اما اذا لم يصل اليه بسبب الزحام انه يكتفي بالاشارة اليه اذا حاذاه ويكبر نعم - [00:25:19](#)

ويستلمه ويقبله ويقول بسم الله والله اكبر ايمانا بك ويقول الله اكبر هذا التكبير واذا قال بسم الله فلا مانع لكن الظاهر انه لم يرد انه يقول بسم الله ورد انه يكبر. نعم. ويقول بسم الله والله اكبر ايمانا بك - [00:25:45](#)

وثم يشرع للطواف ويدعو يدعو اثناء الطواف بما تيسر له او يقرأ القرآن او يصمت الدعاء في الطواف سنة ما هو واجب الدعاء بالطواف سنة وليس واجبا فلو طاف ولم يتكلم فطوافه صحيح - [00:26:15](#)

لانه انما ترك سنة فقط ولا يكون الدعاء بواسطة ملقن ما له داعي الملحن يقول يروح يجيب لهم مطوف لا ما له داعي طف انت وادعو بما تيسر لك ولو تقرأ سور من القرآن - [00:26:43](#)

فانت بحاجة الى مطوف على ما نقوله واشد من ذلك انا المطوف يدعو ثم هم يدعون بصوت واحد يتابعونه بصوت واحد وهذا لا يجوز لانه يشوش على الطائفين. يشوش على الطائفين - [00:27:09](#)

والتشويش على الطائفين لا يجوز فكونه هو اللي يدعو لنفسه يكون دعاؤه بقدر ما يسمع نفسه هذا هو السنة. نعم ويقول بسم الله والله اكبر ايمانا بك تصديقا بكتابك ووفاء بعهدك - [00:27:36](#)

واتباعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم. هذا بعد ما بعد ما يشرع في الطواف قل اللهم ايمانا بك وتصديقا لكتابك واتباعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم. وان دعا بغيره فلا بأس - [00:28:00](#)

نعم ثم يأخذ على يمينه ويجعل البيت على يساره. يشترط في الطواف ان يكون البيت عن يساره هنا البيت عن يساره ويطوف كل الاشواط والبيت عن يساري. فلو نكس وجعل البيت عن يمينه - [00:28:19](#)

ما صح طوافه نعم فيطوف سبعا يطوف سبعة اشواط لابد من سبعة فلو نقص واحدا فلا بد ان يكمل. ويأتي به ولا يصح طوافه الا بسبعة اشواط هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:48](#)

نعم كل شوط يبدأ من الحجر وينتهي بالحجر نعم فيطوف سبعا يرمل في الثالث في سنن الطواف ايضا الرمل بالقادم الرمل للقادم طواف الاول طواف العمرة وطواف القدوم يرمل يعني يسرع - [00:29:15](#)

بالاشواط الثلاثة الاولى مع تقارب الخطى يسرع مع تقارب الخطى لذا تمكن من ذلك اما ان كان فيه زحام ولا يتمكن او هو ضعيف او مريض فلا فلا يستحب له - [00:29:40](#)

الرمل وكذلك المرأة ليس عليها رمل. انما هذا خاص بالرجل وسبب الرمل انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بطواف عمرة القضاء القضية عمرة القضية التي قاضى فيها قريشا على ان يرجع هذا العام وان يأتي من العام القابل - [00:30:01](#)

يأتون ويعتصرون تسمى عمرة القضية لأنها من المقاضاة لما لما سمعوا بقدوم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اجتمعوا في دار الندوة شمالي الكعبة اجتمعوا في دار الندوة التي هي شمال - [00:30:29](#)

شمالي الكعبة وهي دار الندوة هذي مجلس يجلسون فيه شيوخهم واکابرهم ويتشاورون في هذه دار الندوة كانت في الجاهلية جلسوا في دار الندوة آآ يشرفون على النبي واصحابه ويقولون يقدم عليكم قوم وهنتهم هم ما يثربون - [00:31:00](#)

وهانتهم يعني اظعفتهم النبي صلى الله عليه وسلم قال اروهم قوة فكان يرمل هو واصحابه في بداية الطواف فلما رأوهم قالوا انتم انهم هزالة ومرضى هذا هم انشط من الغزلان - [00:31:29](#)

هذا امرشط من الغزلان فاظهروا القوة من اجل ان يغيظوا المشركين هذا هو السر في الرمل. هذي بدايته ثم صار سنة مستمرة في الطواف. لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:31:54](#)

في عمره التي جاء بها بعد عمرة القضية كان يرمل فصار سنة ثابتة مستمرة واصلها هو هذا اغاظة للمشركين الذين يقولون ان الرسول واصحابه مرضى من الحمى ولا يقدرن آآ يسرعون - [00:32:13](#)

الرسول اراد ان يغيظهم بهذا نعم فيطوف سبعا يرمل في الثلاثة الاول نعم. من الحجر الى الحجر ويعمل في الطواف في الاشواط الثلاثة الاول من الطواف من الحجر الى الحجر - [00:32:40](#)

وقيل انه ما بين الركنين اليماني والحجر الاسود يمشي على هيئته لان المشركين كانوا في الجهة الاخرى ولا يشوفونهم فيمشون على هيئتهم هذا القول الثاني وهنا يقول من الحجر الى الحجر هذا ايضا - [00:33:04](#)

قالوا به فالمسألة فيها قولان فيما بين الركنين اليماني والحجر الاسود هل فيه رمل او ما فيه رمل؟ على قولين نعم ويمشي في الاربعة. يمشي في الاربعة الاشواط الاخيرة على هيئته - [00:33:27](#)

لانه لما اروا المشركين قوتهم في الاشواط الثلاثة النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بالمشي بعد ذلك ابقاء ابقاء عليهم اراحة لهم لانه لو رمى الكل الاشواط يتعب. نعم - [00:33:46](#)

وكلما حاد الركن اليماني او الحجر استلمهما وكبر وهل نعم فاذا وصل الى الركن اليماني فانه يستلمه يعني يمسه بيده ولا يقبله واذا حاذ الحجر فكما بدأ يستلمه ويقبله في كل شوط - [00:34:07](#)

اذا تيسر هذا واما الركن الركنان الشاميان فلا يستلمان ولا يقبلان لانهما ليسا على قواعد ابراهيم داخلان في بارض الكعبة لان قريشا لما بنت البيت في الجاهلية وكانوا لا يدخلون فيه الا مالا طيبا - [00:34:35](#)

حلالا فجمعوا مالا طيبا حلالا لكنه قصر ولم يفي ببناء البيت كله فاحتطموا من الكعبة الحطيم اللي يسمى الحطيم لانه محتطم من الكعبة محتطم من الكعبة ويسمى الحجر لانهم حجر - [00:35:04](#)

هم بنوا بعض البيت لان هذا الذي تغطيه نفقتهم والبقية تركوها وحجروا عليها الحجر والحطيم لانه هذا السر انه قصرت بهم النفقة فلما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة - [00:35:31](#)

كان يحب ان يعيد البيت على قواعد ابراهيم ولكنه خشي من الفتنة ان يقولوا غير البيت آآ بناه آآ بناء غير البناء الاول فان النبي الله عليه وسلم من باب - [00:36:05](#)

درة المفاسد ترك ذلك ترك بناء البيت على قواعد ابراهيم درءا للفتنة وسدا للذريعة هذا المقصود ولهذا قال لعائشة لولا ان قومك حديث عهد بجاهلية لهدمت الكعبة وبنيتها على قواعد ابراهيم - [00:36:26](#)

فترك ذلك من باب دفع المفسدة وهي انهم يتكلمون فيه ويقولون غير وبدل في الكعبة فلما جاء عهد ابن الزبير رضي الله عنه هدم الكعبة وبنائها على قواعد ابراهيم. وجعل لها بابا - [00:36:57](#)

باب من الشرق وباب من الغرب كما كانت على عهد ابراهيم عليه السلام ثم لما جاء عبد الملك ابن مروان قتل ابن الزبير واستولى على مكة اراد آآ اراد لما هدم هدم بناء ابن الزبير واعادها على ما كانت عليه - [00:37:23](#)

في الجاهلية هذا فعل عبد الملك ابن مروان رحمه الله. انتم تخبرون امور السياسة المشاحنات فلما جاء المنصور العباسي اراد ان

يعيدها على قواعد ابراهيم فمنعه الامام مالك رحمه الله - [00:37:56](#)

وقال لا يكون البيت العوبة الملوك منعهم من ذلك وبقي الى الان. نعم وكلما حاد الركن اليماني او الحجر استلمهما وكبر وهل اي نعم

ان تمكن من استلام الركن اليماني فهو سنة - [00:38:21](#)

وان لم يتمكن فانه يمشي ولا يشير اليه ما يشير الى الركن اليماني انما الاشارة الى الحجر اذا لم يصل اليه فقط فالبيت له اربعة اركان

ركنان يستلمان ويقبل الحجر مع الاستلام - [00:38:47](#)

وركنان لا يستلمان ولا يقبلان ولا يشار اليهما. وهما الشاميان لانهما ليسا على قواعد ابراهيم فلما طاف معاوية رضي الله عنه صار

يستلم الاركان كلها نهاه ابن عباس رضي الله عنه - [00:39:12](#)

فقال معاوية رضي الله عنه ليس في البيت شيء مهجور قال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال صدقت فترك

استلام الركنين الشاميين بعد ذلك. نعم - [00:39:37](#)

فركن يستلم ولا يقبل وهو الركن اليماني. وركن يستلم ويقبل وهو الحجر الاسود وركنان لا يستلمان ولا يقبلان وهما الشاميان نعم

وكلما حاذ الركن اليماني او الحجر استلمهما وكبر وهل - [00:40:00](#)

ويقول بين الركنين ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. نعم هذا روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم

ولكنه لم يثبت فاذا قاله فلا بأس نعم - [00:40:27](#)

ويدعو في سائرهما بما احب بما احب من امور دينه ودنياه. نعم ثم يصلي ركعتين فاذا فرغ من الطواف فانه يصلي ركعتين ركعتي

الطواف. وهما سنة ليستا بواجبتين سنة فيصلي ركعتين ان تمكن ان يصليهما خلف المقام - [00:40:43](#)

مقام ابراهيم فهو افضل. النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الطواف جاء الى عند المقام جعله بينه وبين الكعبة وصلى وقرأ قوله

تعالى واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى. قرأ الآية ثم صلى ركعتين ركعتي - [00:41:16](#)

طواف واذا لم يتيسر والان ما يتيسر في ايام الزحام فانه يصلي الركعتين في اي مكان من المسجد الحرام. والحمد لله وحتى لو

صلاها خارج المسجد لو صلاها في بيته - [00:41:38](#)

لا بأس بذلك. نعم ثم يصلي ركعتين خلف المقام ويعود الى الركن فيستلمه اذا اراد ان يذهب للسعي فانه يعود الى الحجر ويستلمه

هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:55](#)

ثم يذهب للسائل ولكن الان هذا ما يمكن بسبب الزحام الشديد نعم ثم يخرج الى الصفاء من بابه يخرج الى الصفا من بابه. والصفا هو

طرف جبل ابي قبيس. طرف - [00:42:14](#)

جبل ابي قبيس هذا هو الصفا والمروة هي طرف جبل وعيقعان. الجبل المقابل نعم والسعي بينهما بين الصفا والمروة هذا السعي قال

الله جل وعلا فمن حج البيت او ان الصفا والمروة من شعائر الله - [00:42:35](#)

فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما يعني يسعى بينهما بين الصفا والمروة لكن لماذا قال الله فلا جناح عليه هذا

دفعاً لما اراه صار عند الصحابة - [00:43:04](#)

من الحرج لانه كان على الصفا صنم يقال له آآ وعلى المروة صنم اخر يقال له نائلة نصبه المشركون على الصفا والمروة جعلوا على

الكعبة ثلاث مئة وستين صنم فكانت الاصنام مكللة للكعبة - [00:43:29](#)

المسعى فكلها هدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم. لما فتح الله عليه مكة وكسرها. واخرجها من البيت اخرجها خارج المسجد

واحرقها فتأثم المسلمون انهم يطوفون بين الصفا والمروة وكان عليهما اصنام قالوا كيفنا - [00:43:55](#)

نطوف بين الصفا والمروة وكان عليهما اصنام في الجاهلية فالله نفى هذا قال ان الصفا والمروة من شعائر الله ولا يضر انه عرض هذا

الاذى وهذا القدر الذي جعلوه عليهما فزاله الله سبحانه وتعالى فلا جناح - [00:44:22](#)

لا جناح الان ولا اثم فهو الآية فيها يعني كشف لهذه الشبهة فلا جناح عليه اي يطوف بهما يعني يسعى بينهما نعم ثم يخرج الى الصفا

من بابه نعم. فيأتيه - [00:44:42](#)

فيرقى عليه. السنة ان يأتي الصفا من بابه لان هذا اسهل له وان اتاه من اي جهة لا مانع. نعم فيأتيه فيرقى عليه الرقي عليه سنة الرقية على الصفا والمروة سنة من سنن السعي - [00:45:04](#)

والواجب استكمال ما بين الصفا والمروة ولو لم يرقى عليهما الواجب استكمال المسافة التي بين الصفا والمروة ولو لم يرقى عليهما. لكن ان رقى فهو افضل نعم فيرقى عليه ويكبر الله ويهلله - [00:45:23](#)

ويدعوه. نعم فيكبر الله ويهلله يستقبل الكعبة ويكبر الله على الصفا وعلى المروة يهلل يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له ثم ينزل للسعي نعم ويكبر الله ويهلله ويدعوه ثم ينزل - [00:45:46](#)

فيمشي الى العلم ثم يسعى الى العلم الاخر. فيه بطن الوادي بطن الوادي كانت كان المسجد الحرام في وادي واد قوي وكان الوادي منخفضا بين الصفا والمروة يعني مقدار يعني عشرة امتار او كذا - [00:46:09](#)

ثم يبدأ الوادي ثم ينتهي لما دفنوا هذا الوادي جعلوا علمين علامة على بداية آآ على بداية الوادي ونهايته. يعني عمود اخضر للبداية وعمود اخضر للنهاية فاذا وصل الى العمود الاخر يشتد في في السعي - [00:46:35](#)

يشدد في السعي بين العلمين فاذا جاوز يمشي على هينته الى المروة الى الصفا هذا السعي اصله من مش اصله. اصله ام اسماعيل ام اسماعيل لما جاء بهما ابراهيم ووضعهما - [00:47:03](#)

عند مكان البيت وجعل عندهما قليلا من الطعام والشراب فكانت تأكل من الاجراب التمر ترضع وتشرب من السقاء وترضع الطفل نفذ الماء الذي معها وصار الطفل يتلمظ من العطش وش تسوي؟ ما عندها احد ولا حولها احد - [00:47:24](#)

فذهبت وصعدت على الصفا لانه مرتفع تشوف حوله احد ولا لا ما شافت احد نزلت وراحت للمروة لعلها تشوف احد ولما هبطت بالوادي صارت ما تشوف احد. الوادي مطامن فاسرعت في بطن الوادي - [00:47:51](#)

اسرعت في بطن الوادي من اجل ان تقطعه بسرعة حتى تتطلع الى من حولها وصلت الى المروة صعدت عليها وتلفتت ما شافت احد. نزلت حتى اكملت سبعة اشواط فلما اكملت السابع - [00:48:15](#)

واذا بجبريل عليه السلام ينزل عند اسماعيل ويخط بجناحه عند اسماعيل فتنبع زمزم ينبع الماء فجعلت تشرب وتسقي الطفل ثم جاء قبيلة جرهم شافوا الطيور قالوا وش هالطيور هذي؟ ما خبرنا بهذا ماء - [00:48:35](#)

راحوا لما كان الطيور هنا فيه الماء فاستأذنوها ان ينزلوا عندها فازنت لهم واستأنست بهم وكبر اسماعيل عليه السلام وتزوج منهم تزوج من جرهم فهذا اصله هذا اصل السعي فنحن بحاجة - [00:49:01](#)

الى الفرج مثل مثل ام اسماعيل ولذلك نسعى بين الصفا والمروة لاننا بحاجة الى الله بحاجة الى المغفرة بحاجة الى الرحمة فصار السعي بينهما عبادة الى يوم القيامة نعم ثم ينزل فيمشي الى العلم ثم يسعى الى العلم الاخر. نعم. ثم يمشي الى المروة - [00:49:26](#)

ويفعل ثم يمشي الى المروة في فعل كفعله على الصفا نعم من الرقي عليها الدعاء فوقها ثم ينزل منها. نعم ثم ينزل فيمشي في موضع مشيه ويسعى في موضع سعيه. نعم. حتى يكمل سبعة اشواط - [00:49:53](#)

من الصفا الى المروة نعم يحتسب بالذهاب سعيه وبالرجوع سعيه نعم يعني آآ الاشواط هذي ما بين الصفا والمروة ذاهبا اليها هذا شوط ما بين المروة الى الصفا هذا شوط ثاني - [00:50:15](#)

حتى يكمل سبعة اشواط يبدأها بالصفا ويختتمها بالمروة نعم يفتتح بالصفا ويختتم بالمروة. نعم. ثم ثم يقصر من شعره ثم اذا فرغ من السعي يعني طاف وسعى فانه يقصر من رأسه او يحلق ويتحلل من العمرة - [00:50:37](#)

نعم ثم يقصر من شعره ان كان معتمرا وقد حل الا المتمتع ان كان معه هدي والمفرد والقارن فانه لا يحل نعم ثم ينفصل اذا طاف وسعى وقصر من رأسه - [00:51:04](#)

فقد حل تمت عمرته فيلبس ثيابه الا ان كان معه هدي ساقه من الحل ساق الهدي من الحل ما هو بشاريه من مكة لا جايه من الحل خارج الحرم فهذا لا يحلق حتى يذبح الهدي يوم العيد - [00:51:25](#)

او في ايام التشريق ثم يتحلل نعم ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محل له هذا الهدي الذي ساقه من الحلف. النبي صلى الله

عليه وسلم ساق الهدى معه من المدينة - 00:51:46

الصحابة معهم الهدى جاؤوا به من المدينة اما لو انه شرع الهدى من مكة هذا ما ما يمنعه من التحلل نعم ثم يقصر من شعره ان كان معتمرا وقد حل الا المتمتع ان كان معه هدى. ان كان معه هدى ساقه من - 00:52:05

قل نعم. والمفرد والقارن فانه لا يحل حتى ينحر الهدى في يوم العيد او ما بعده. نعم والمرأة كالرجل. المرأة فيما ذكر كله هي مثل الرجل الا انها لا ترفع صوتها - 00:52:26

نعم والمرأة كالرجل الا انها لا ترمل في طواف ولا سعي اي نعم لا ترمل يعني لا تسرع في الاشواط الاولى من الطواف ولا تسعى في بين العلمين لانها ضعيفة - 00:52:46

ما تستطيع الرمل وتستطيع السعي بين العلمين فتعفى منهما. نعم. والمرأة كالرجل الا انها لا ترمل في طواف ولا سعي. نعم. باب صفة الحج يكفي الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وهو الان انتهى من صفة العمرة ينتقل الى صفة - 00:53:03

الحج. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول متى ينتهي وقت الوقوف بعرفة فيحكم عليه بالفوات طلع الفجر ليلة العيد اذا طلع الفجر ليلة العيد فاته الحج. وهو ما وقف اما لو جاء ولو لحظة - 00:53:28

لو جاء ولو لحظة من زوال الشمس يوم عرفة الى طلوع الفجر ليلة العيد لو جاء عرفة ولو لحظة ادرك الوقوف. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر الحنابلة رحمهم الله ان المحرم - 00:53:52

يكون محصرا اذا كان قد حبس ظلما فهل المعسر المحبوس؟ ايش ذكر الحنابلة ان المحرم يكون محصرا اذا كان قد حبس ظلما. يعني سجن. نعم فهل المعسر المحبوس يعد داخلا في ذلك - 00:54:15

نعم هو كل اذا صد عن البيت بسجن او غيره فهو محصر اذا لم يتمكن قبل يوم عرفة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الاحصار هل هو خاص باحصار العدو؟ او يشمل المرض وغيره؟ الاصل العدو ويقاس عليه المرض والاصابات ونعم - 00:54:35

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول المحرم الذي حلق او قلم او وطئ ناسيا او جاهلا هل تلزمه الفدية ام يعذر؟ ما الراجح في ذلك المذهب انه تلزمه الفدية ما كان فيه اتلاف - 00:55:01

تلزمه الفدية والجماع ما ما يعذر بالنسيان. لو جامع في رمضان بالنهار ما يعذر بالنسيان يبطل صومه عليه صيام شهرين متتابعين لا يعلى بالنسيان ولا بالجهل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:55:22

من لبس مخيطا تحت احرامه وذلك جهلا منه ولم يعرف الحكم الا بعد رجوعه الى بلده فما الواجب عليه؟ ليس عليه شيء اذا لبس المخيط جاء ناسيا او جاهلا او ما وجد ما يستر به عورته وابقى السراويل عليه - 00:55:46

فلا حرج عليه في ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله كذلك من لم يحلق رأسه بعد انتهائه من العمرة فهل عليه شيء فلازم يتحلل ما يتحلل الا بحلق الراس ولا هو بلازم انه مباشرة بعد - 00:56:08

بعد الفراغ من ما هو بلازم لو ما حلق الا بعد ساعات بعد يوم يخالف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يكون هل يطلق الهدى فقط على هدى التمتع والقران - 00:56:26

والفدية يطلق على من فعل محظورا كله يسمى هدى ويسمى فدية كله. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الخروج من كذا هل هي الان المسماة بكدي الظاهر اي نعم ايه نعم - 00:56:43

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل من دخل مكة واخر اداء العمرة. نعم. من دخل مكة واخر اداء العمرة لعدة ساعات لاجل ان ينام او يرتاح او يأكل لا بأس مهوب ساعات لو عدة ايام ما يخالف - 00:57:04

نعم بس يبقى على احرامه ما ما يتحلل من احرامه يفعل محذور يلتزم بالاحرام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لقوله سبحانه فثلاث قوله سبحانه وتعالى بثلاثة ايام في الحج وسبعة - 00:57:23

لقوله سبحانه وتعالى بثلاثة ايام وثلاثة ايام هم في الحج نعم سبعة اذا رجعتهم؟ نعم يقول من كان قادرا على الصيام. هم. لكن اخره كله العشرة ايام حتى رجع الى بلده - 00:57:47

فهل له ذلك المذهب انه يلزمه بدل الثلاثة في الحج اذا اخرها عنه من غير عذر المذهب انه يلزمه صيام عشرة ايام اخرى نعم ولكن هذا لا دليل عليه يصوم وخلص. نعم - [00:58:11](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ثبت ان الحاج او المعتمر الافضل له ان يدخل من باب السلام قد ثبت ان الحاج او المعتمر الافضل له ان يدخل من باب السلام؟ نعم الرسول صلى الله عليه وسلم دخل منها - [00:58:30](#)

اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر الحنابلة رحمهم الله في الروض انه يستلم الحجر الاسود ويقبله ويسجد عليه تقبيله سجود تقبيله سجود لانه وضع جبهته عليه وقبله. نعم - [00:58:50](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من ترك انه ما هو بالقصد التقرب الى الحجر التقرب الى الله فهو يستلم ويقبله تقربا الى الله لانه شعيرة من شعائر الله. الحجر شعيرة من شعائر الله - [00:59:15](#)

اه فهو يعتقد انه يعبد الله بذلك ولا يعتقد التبرك بالحجر او طلب الحوائج من الحجر ولهذا قال عمر رضي الله عنه لما قبل الحجر قال والله اني لاعلم انك حجر لا تنفع ولا تضر. ولولا اني رأيت رسول الله - [00:59:40](#)

صلى الله عليه وسلم يقبل ما قبلتك المسألة اتباع واقتداء فنحن نقبله اقتداء بالرسول واتباعا له وعبادة لله عز وجل طاعة لله الله امرنا بهذا فنفع ما امر الله به نعم - [01:00:07](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من كان مطبعا في غير الطواف فهل ينكر عليه لا يبين له هو يعني يظايق نفسه بهذا الشيء نقول له ترى ما هو ما هو مشروع هذا - [01:00:27](#)

ما هو ما فعل منكر لكن هو فعل شيء يضيق عليه ويخرجه وهو ما هو ما هو بعبادة. نعم وكذلك حفظك الله يقول من لم يتبع في الطواف هل ينكر عليه - [01:00:44](#)

لا يبين له ما هو بانكار يبين له ان الافضل انه يتبع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ورد ان الاطباع كالرمل يكون في الاشواط الثلاثة الاول لا الاطباع في كل الطواف. نعم - [01:01:00](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحجر الاسود نزل من الجنة وانه كان ابيض يروى هذا يروى انه نزل من الجنة وكان ابيض من الثلج وسودته خطايا بني ادم والله اعلم. المهم انه شعيرة من شعائر - [01:01:19](#)

الله نفعل عنده ما ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم؟ ولا نسأل عن هذا من اين الحجر؟ بعضهم يقول انه من النيازك الي هذا قول بلا علم ولا دليل نعم - [01:01:42](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الملتمزم ما حكم التعلق به والتصاق به؟ هل هو من المشروع؟ ما هو بالمشروع التعلق او الالتصاق المشروع انك تقف فيه تدعو الله عز وجل - [01:01:59](#)

والمملزم هو ما بين الركن والباب. تقف فيه وتدعو الله بما بما تريد. من امور دينك ودنياك ولا تلتصق ولا تعلق بالكعبة ولا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا انتهى من الشوط السابع من الطواف - [01:02:17](#)

فهل يكبر نعم يختم بمثل ما بدأ به يستلم الحجر او يشير اليه من بعد ويكبر وينتهي خلاص نعم يعني يختم بمثل ما بدأ. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول مشروع الافادة - [01:02:37](#)

من لحوم الهدي بمكة تقوم الجهة المعنية بتوزيع بعضها خارج البلاد فهل هذه اللحوم من الهدي الذي لا يجوز اخراجه عن الحرم؟ لا يجوز اخراج اللحوم الذبح هو اللي ما يجوز الا في الحرم - [01:02:59](#)

الذبح واما انهم يخرجون به ويسافرون به الصحابة كانوا يسافرون باللحوم ما في مانع ويجوز والمشروع ما مشى الا بفتوى من اهل العلم اخراج اللحوم الى الخارج والمحتاجين لا بأس به. نعم - [01:03:15](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجب على المسلم اذا دخل المسجد الحرام ان يطوف بالبيت ثم يصلي ركعتين هذا هو الافضل انه يبدأ بالطواف تحية الكعبة ويصلي بعد الطواف ركعتين هذا هو الافضل. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:03:37](#)

كذلك سائل يسأل يقول اذا دخل المسجد الحرام فهل الافضل له وليس معتمرا هل الافضل له ان يطوف بالبيت؟ او يصلي تحية

المسجد ركعتين الافضل اذا الافضل انه يطوف بالبيت - 01:04:04

الطواف تحية الكعبة والركعتين تحية المسجد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل بعد كل طواف ركعتين ولو كان الطواف نافلة نعم يستحب هذا يستحب الركعتين بعد كل طواف سواء كان واجبا او مستحبا. نعم - 01:04:25

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا انتقض وضوءه اثناء الطواف فهل يستأنف الطواف من جديد ام ماذا يصنع؟ لابد لا بد يروح ويتوضى ويبدأ من جديد لان طوافه الاول بطل بانتقاض الوضوء مثل الصلاة - 01:04:52

لو انتقض وضوءه في الصلاة بطلت نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشرع قراءة القرآن اثناء الطواف؟ طيب هذا افضل الذكر افضل الذكر قراءة القرآن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:05:11

يقول ما حكم الكلام بالجوال اثناء الطواف؟ لا بأس بذلك في الاثر الطواف بالبيت صلاة الا انكم تتكلمون فيه يعني يباح الكلام فيه لكن ما هي اكثر الكلام يتكلم حاجة يكلم احد بالجوال ما يخالف تقرا الحاجة - 01:05:34

نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من العلماء من ضعف الدعاء الوارد الذي ذكره المؤلف عند الطواف. بسم الله والله اكبر ايمانا بك وتصديقا بكتابتك الى اخره. اما التكبير فهو ثابت - 01:05:58

اما بسم الله اعلم لكن هي ذكر هي ذكر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل بالنسبة للسبعة الايام التي يصومها اذا رجع الى اهله هل يلزم ان تكون متتابعة - 01:06:17

لم يذكروا الله جل وعلا انها متتابعة. فيجوز متفرقة ويجوز متتابعة نعم وكذلك حفظك الله هل يلزم ان يصومها من حين وصوله الى اهله؟ ام يجوز له التأخير المبادرة بها احسن ليفرغ ذمته. واذا اخرها فلا بأس. نعم - 01:06:39

فضيلة الشيخ وفقكم الله بعد الانتهاء من السعي وعند وصوله الى المروة هل يرفع يديه ويدعو يختم بمثل ما بدأ به في الطواف وفي السعي؟ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:07:03

هل هناك ذكر وارد يقال على الصفا والمروة يعني شيء متعين لا لكن اذا قال اذا رفع يديه وكبر على الصفا وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله صدق وعده ونصر - 01:07:21

عبده واعز جنده وهزم الاحزاب وحده فهذا شيء طيب هذه دعوات مباركة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ورد انه يقول بين العلمين الاخضرين اللهم اغفر وارحم واعفو وتكرم وتجاوز عما لا نعلم هذا شيء طيب نعم - 01:07:46

يطلب من الله المغفرة والسعي كله آآ يشغل بالذكر والدعاء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا ترك التسمية والتكبير عند ابتدائه بالطواف فهل عليه شيء؟ لا ليس عليه شيء. نعم - 01:08:08

وكذلك حفظك الله اذا ترك رفع اليدين فهل عليه شيء؟ لا وليس عليه شيء. انما هذه مستحبات. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله عند بداية الطواف هل ترفع اليدين او ترفع اليد اليمنى فقط - 01:08:29

عند الاشارة الى الحجر ترفع اليد اليمنى ما هي باليدين نعم اليد ترفع اليد اليمنى اشارة يشير بها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يستفاد مما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه في عمرة القضية - 01:08:50

عندما رآه المشركون يقول هل يؤخذ منه من يكون في بلاد الكفار انه يشرع له ان يظهر النشاط والقوة والجلد؟ ما في شك. يشرع له اظهار القوة والصبر والجلد اذا صار في بلاد الكفار لانه بحاجة الى هذا. نعم - 01:09:12

ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين في ظهر العزة يظهر اه الشجاعة ويظهر الصبر والجلد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تسمية الحجر بحجر اسماعيل اجر او تسمية الحجر بحجر اسماعيل هل هي تسمية صحيحة - 01:09:34

وهل قبر اسماعيل ما له اصل حجر اسماعيل يقولونه كذا لكن ما له اصل ما اعرف له اصل. واما اللي يقولون انه مدفون فيه اسماعيل هذا هذا باطل هذا باطل فان - 01:10:00

المساجد لا يدفن فيها الاموات لا في لا الانبياء ولا غيرهم. ولا المسجد الحرام ولا غيره. ما يدفن الاموات في المساجد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل الزيادة في اشواط الطواف - 01:10:16

كالنقص فيه فلا يجوز لان كثيرا من الناس يفعل الزيادة احتياطا او شكا اذا كان عنده شك يبني على اليقين بلا شك هل طاف ستة او سبعة اجعلها ستة ويأتي بالسابع - [01:10:37](#)

لينتفي الشك لا هذا واجب. يبني على اليقين اما يقول ابى اطوف زيادة خير وبزود الاشواط ما يجوز هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ورد شيء في غسل الكعبة وانه مشروع - [01:10:54](#)

نعم الرسول غسله لما فتح مكة دخلها وغسل ما فيها من اثار الجاهلية والكتابات والصور نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا صليت ركعتين خلف المقام اذا صليت ركعتين خلف المقام بعد الطواف. نعم. وارتد الذهاب الى المسعى - [01:11:20](#)

وكان الزحام شديدا على الحجر فهل اشير الى الحجر مع التكبير لأ الذي ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه استلمه وقبله. اما اذا ما تمكنت ما هو بلازم. نعم - [01:11:49](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكرتم حفظكم الله ان موضع باب بني شيبه كان موضوعا على هيئة قوس الى امس. اي نعم. يقول ذكرتم الى امس. فهل امس هنا مراده؟ ام ماذا؟ يعني قريب الى - [01:12:07](#)

قريب ما ازيل الا في عمارة الملك سعود رحمه الله انا شايفه الى الى عام يمكن اه يمكن الى عام ثلاث والسبعين او الاربعة والسبعين وقت عمارة الملك سعود رحمه الله ازالوه - [01:12:25](#)

نعم لاجل آ انه يوسع للناس والطائفين نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هالجانب زمزم هو بجانب زمزم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل الاخشبان هما الصفا والمروة الاخشبان الجبلان - [01:12:49](#)

محيطان بمكة من الجنوب والصبا ومن الشمال قعيقعان نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل التكبير والتهليل فوق الصفا والمروة التكبير والتهليل فوق الصفا والمروة ثلاث مرات هل ندعوا بينهما فقط - [01:13:12](#)

يعني ندعو مرتين او ندعو ثلاثة ادعوا بما يسر الله لك. الدعاء طيب. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من شك بانه انقص شوطا من الطواف بعد ان شرع بالسعي فماذا يلزمه - [01:13:37](#)

الشك اذا جاء بعد العبادة لا يؤثر عليها. اما اذا شك وهو في العبادة فانه يبني على اليقين هذي قاعدة نعم ولا كان يقتلون الناس يجيهم الشيطان ويوسوس لهم ويقتلونهم يرددون. اذا انتهت العبادة - [01:13:58](#)

ما ينظر الى الشك بعدها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله نقول عندما ادى النبي صلى الله عليه وسلم عمرة القضية هل كانت الاصنام حول الكعبة حينئذ نعم لكن ما تمنع من الطواف والسعي - [01:14:18](#)

ما تمنع من الطواف والسعي لانه من شعائر الله. فلا يؤثر عليها الاصنام. نعم لذلك كانوا يطوفون بالبيت وعليه ثلاث مئة وستين صنف ولا يمتنعوا من الصلاة عنده ومن الطواف به - [01:14:39](#)

لكنهم تركوها لانهم ما يقدرين على ازالها فلما مكنتهم الله ازالوها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل من يسعى في ممر العربات دون رقي الى الصفا او المروة يعد قد استكمل المسافة - [01:14:55](#)

نعم المسألة المسافة يعني بداية آ او نهاية السعي محطوط عليها علامة نهاية السعي نهايته من المروة او بالصبا حظوظ الله علامة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا وقف على الصفا او المروة - [01:15:17](#)

فهل يشير المحرم بيده نحو الكعبة اذا وقف على الصفا او المروة فهل يشير المحرم بيده الى الكعبة؟ لا يرفع يديه مع التكبير. يرفع يديه مع التكبير ولا يشير اليها. نعم - [01:15:39](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ما حكم اللبس الغوطة يقول هكذا الغوطة للمرأة المحرمة وهي شيء يوضع على الوجه وليس فيه نقب للعينين لكنه قد صنع خصيصا للوجه. لا ما يجوز المخيط للوجه خاصة - [01:15:56](#)

ما تلبسه المرأة المحرمة وانما تغطي وجهها بالخمار او بالثوب نعم اما المخيط للوجه فلا تلبسه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز جمع هذه الاذكار بعد الصلوات المفروضة فاقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر. اقولها ثلاثا وثلاثين - [01:16:20](#)

ام اقول سبحان الله ثلاثا وثلاثين ثم الحمد لله وهكذا كله سواء المزمع ثلاثة وثلاثين من كل كلمة ثلاثة وثلاثين سواء سردتها او

افردتها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:16:50

يقول السائل من خارج هذه البلاد يقول عندنا بنك يمنح بطاقات للعملاء وعندما يشتري شخص عن طريق هذه البطاقة من محل بمبلغ مئة فان البنك يسلم للمحل المشتري منه مئة ولكن يحسبها على العميل بتسع وتسعين فيخصم له - 01:17:08

من باب جلب الزبائن والعملاء. فهل يجوز؟ هذا ربا محتالين على الربا واخذين الثمن البطاقة منك ما ما تبرعوا به لك ماخذينه منكم خليفينه على القيمة فهذا كله من الحيل الباطلة. نعم - 01:17:33

انت عارف الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد على اله وصحبه - 01:17:51